A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/4/30
19 January 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الرابعة
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ المعنون "مجلس حقوق الإنسان"

تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، جان زيغلر

(A) GE.07-10341 160407 160407

موجز

يعرب المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء عن قلقه العميق وهو يُبلغ مجلس حقوق الإنسان أن مستويات الجوع في العالم تواصل ارتفاعها. فقد ارتفع عدد الأشخاص الذين يعانون من الجوع إلى ٨٥٤ مليون شخص وما انفك هذا العدد يزداد سنوياً منذ عام ١٩٩٦. ولم يحدث من الناحية العملية، أي تقدم في الحدِّ من الجوع، رغم الالتزامات التي قطعتها الحكومات في عام ١٩٩٦ في مؤتمر القمة العالمي للأغذية، ومرة أخرى في مؤتمر قمة الألفية في عام ٢٠٠٠. وهنالك ما يزيد على ٦ ملايين طفل يموتون سنوياً قبل الذكرى السنوية الخامسة لميلادهم.

هذا الأمر غير مقبول. فلجميع البشر الحق في الحياة بكرامة، متحررين من الجوع.

وفي هذا التقرير، يشيد المقرر الخاص بعدد من التطورات الإيجابية في إطار محاربة الحكومات للجوع. ومع ذلك، يوجِّه المقرر الخاص أيضاً نظر مجلس حقوق الإنسان إلى حالات مُقلقة بشدة تتعلق بالحق في الغذاء، خاصة في منطقة دارفور السودانية، وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي بلدان القرن الأفريقي، وفي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

ويركز المقرر الخاص أيضاً على المأساة الصامتة للأطفال الذين يعانون ويموتون من الجوع ومن سوء التغذية. فبدون الغذاء والتغذية الكافيَيْن في السنوات الخمس الأولى من أعمار الأطفال، يتعرض هؤلاء لتوقف النمو البدني ويعانون من النمو الفكري المحدود، مما يُسفر إما عن موتهم المبكر أو عن تهميش وجودهم طيلة حياتهم. ومن دون احترام حق الأطفال في الحياة، فإنهم ينخرطون في العمل القسري كي يُطعموا أنفسهم وعائلاتهم، ويضحون عرضة للتجنيد كأطفال محاربين. ويقرر آلاف الأطفال الالتحاق بالمجموعات المسلحة بسبب الجوع وسوء التغذية وانعدام الأمن الغذائي، ومع ذلك قلما يجري التطرق إلى هذا الأمر. ويجب أن يكون حق الأطفال في الغذاء ذا أولوية في الجهود المبذولة لمحاربة الجوع وضمان السلم.

ويجبر الجوع عشرات الألوف من الأشخاص على النزوح عن بلدانهم، خاصة من أفريقيا جنوب الصحراء. ويسترعي المقرر الخاص انتباه المجلس إلى "اللاجئين بسبب الجوع" من أفريقيا، وإلى تجريم هجرتهم الجبرية. وفي عام ٢٠٠٦، استمر ترحيل عشرات الألوف من الأشخاص الذين خاطروا بحياتهم هرباً من الجوع إلى بلدانهم الأصلية، حتى وإن كانت حياتهم مهددة مرة أخرى من جراء الجوع والمجاعة. ويعتقد المقرر الخاص أنه يجب توسيع الحماية القانونية لتشمل هؤلاء "اللاجئين بسبب الجوع"، وحينها فقط ستضطلع الحكومات اضطلاعاً جاداً بمسؤولياتها في احترام وحماية وإعمال الحق في الغذاء لجميع البشر في أنحاء العالم.

ويُختتم التقرير بسلسلة من التوصيات للحكومات فيما يتعلق بإعمال الحق في الغذاء.

المحتويات

	الفقـــــرات	الصفحة
مقدمة	١-١٢	٤
أولاً - تطورات إيجابية في مجال إعمال الحق في الغذاء	١٣-٢٠	٦
ثانياً - حالات تثير قلقاً شديداً	٢١-٢٦	٨
ثالثاً - الأطفال وحقهم الإنساني في الغذاء.....	٢٧-٤٦	١١
ألف- الضعف البالغ للأطفال في مواجهة الجوع وسوء التغذية.....	٢٩-٣٠	١١
باء - حق الطفل في الغذاء بموجب القانون الدولي.....	٣١-٣٧	١٢
جيم- المحاربون الأطفال في النـــزاعات المسلحة والحق في الغذاء.....	٣٨-٤٦	١٤
رابعاً - الهرب من الجوع - اللاجئون بسبب الجوع في العالم.....	٤٧-٦٧	١٧
ألف- الهرب من الجوع.....	٥٤-٦١	١٩
باء - الحاجة إلى الاعتراف باللاجئين بسبب الجوع	٦٢-٦٧	٢٢
خامساً -الاستنتاجات والتوصيات.....	٦٨-٦٩	٢٤

مقدمة

١- يتشرف المقرر الخاص بتقديم تقريره الأول إلى مجلس حقوق الإنسان عملاً بمقرر المجلس ١٠٢/٢.

٢- ويشعر المقرر الخاص بالسخط وهو يُبلغ بأن الجوع العالمي لا يزال في تصاعد. ووفقاً لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في آخر تقرير لها عن *حالة انعدام الأمن الغذائي في العالم لعام ٢٠٠٦*، لم يُحرَز، من الناحية العملية، أي تقدم في مجال الحد من الجوع رغم الالتزامات التي قطعتها الحكومات في عام ١٩٩٦، ومرة أخرى في مؤتمر قمة الألفية في عام ٢٠٠٠. وبينما قدِّر عدد الأشخاص الذين يعانون من نقص التغذية في عام ١٩٩٦ بما يقارب ٨٠٠ مليون نسمة، يشير آخر تقدير أجرته منظمة الأغذية والزراعة إلى وجود ٨٥٤ مليون نسمة حالياً ممن لا يحصلون على كفايتهم من الطعام يومياً. وهنالك ما يزيد على ٦ ملايين طفل يموتون سنوياً من أمراض متصلة بالجوع قبل الذكرى السنوية الخامسة لميلادهم.

٣- وعالمنا أكثر ثراء من أي وقت مضى، ومع ذلك، يزداد عدد الأشخاص الذين يعانون من سوء التغذية ومن الجوع ومن المجاعة أكثر من السابق. ويُنتج العالم كميات من الغذاء أكثر مما مضى، ويمكن لهذا الغذاء أن يُطعم ضعف سكان العالم بأجمعه، ومع ذلك، لا يزال الملايين منهم يأوون إلى فراشهم ليلاً جياعاً. والأطفال الصغار الذين لا يحصلون يومياً على كفايتهم من الطعام أو من المغذيات الدقيقة الكافية، يحكم عليهم بالعيش في ظلّ تأخّر النمو البدني والنمو الفكري المحدود.

٤- وفي عالم يطفح بالثروات، فإن الجوع ليس قدراً محتوماً. إنه انتهاك لحقوق الإنسان. فالحق في الغذاء هو حق من حقوق الإنسان يحمي حق جميع البشر في العيش بكرامة متحررين من الجوع. وهو حق تحميه حقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني الدولي. وكما جاء في تعريف لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تعليقها العام رقم ١٢(١٩٩٩) "إن الحق في غذاء كاف يتحقق عندما يحصل كل رجل وامرأة وطفل، كل على حدة أو في مجموعة مع الآخرين، على فرصة للحصول المادي والاقتصادي في جميع الأوقات على غذاء كاف أو وسائل لشرائه" (الفقرة ٦). وانطلاقاً من التعليق العام هذا يحدد المقرر الخاص الحق في الغذاء كما يلي:

> الحق في الحصول بانتظام وباستمرار ودون قيود على غذاء مناسب وكاف كماً وكيفاً، سواء مباشرة أو بوسائل مالية لشرائه، ويتفق مع التقاليد الثقافية للشعب الذي ينتمي له مستهلك الغذاء والذي يكفل حياة جسدية وعقلية، فردية وجماعية، تضمن العيش في كنف الكرامة والتحرر من الخوف.

أنشطة المقرر الخاص

٥- لقد تشرف المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء بالاستمرار في العمل بهذه الصفة وبخدمة مجلس حقوق الإنسان. وهو مستعد ومنفتح لكافة اقتراحات أعضاء المجلس فيما يتعلق بالكيفية التي تمكِّنه من أن يخدم، على الوجه الأكمل، المجلس والولاية التي يضطلع بها فيما يتعلق بالحق في الغذاء.

٦- وواظب المقرر الخاص، في عمله طوال السنة الماضية، على تعزيز الحق في الغذاء على صعيد الحكومات، ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية في أنحاء العالم. وخلال عام ٢٠٠٦، تقدم المقرر الخاص بطلبات لكي

يقـــوم ببعثات رسمية إلى عدد من البلدان المختلفة. وبالإضافة إلى الطلبات القائمة منذ مدة طويلة التي بعثها إلى حكومات كل من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وملاوي وميانمار، أرسل أيضاً طلبات إلى كل من جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهوريـــة الكونغو الديمقراطية، والسودان، والفلبين. وحتى الآن، وبينما يُجري حواراً بناءً مع تلك الحكومات، فإنه لم يـــتلق بعد أية ردود رسمية إيجابية. ودعت حكومة لبنان المقرر الخاص في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ ليقوم ببعثة إلى هذا البلد عقب النـــزاع الإسرائيلي – اللبناني حيث قدم تقريراً بشأنها إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/2/8).

٧- ومن ضمن ولاية المقرر الخاص أيضاً اشتراط تلقيه معلومات عن الحق في الغذاء، توجهها إليه منظمات حكومية وغير حكومية، واشتراط الرد عليها. ففي عام ٢٠٠٦، بعث المقرر الخاص ٤٦ رسالة إلى الحكومات، يطلب منها المزيد من المعلومات عن مزاعم معينة بشأن انتهاكات للحق في الغذاء. ويوفّر تقرير عن هذه الرسائل يرد كإضافة لهذا التقرير.

٨- واســـتمر المقرر الخاص في عمله عن كثب مع الحكومات والبرلمانات لتعزيز الحق في الغذاء. وفي ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٦، حضـــر مؤتمـــراً دولياً في روما عن "انعدام الأمن الغذائي والحق في الغذاء" استضافه والتر فالتروني، عمدة روما، ونُظِّم هذا المؤتمر بالتعاون بين جامعة فلورنس ومؤسسة يونيديا يونيكريديت. وفي أيار/مايو ٢٠٠٦، تحدث المقرر الخاص في برلين أمام لجنة التعاون الدولي والإنمائي التابعة للبوندستاغ وحضر ندوة نظمها حزب الخضر في ألمانيا.

٩- كمـــا واصل المقرر الخاص عمله الوثيق مع وكالات الأمم المتحدة، وفي مقدمتها برنامج الأغذية العالمي ومنظمة الأغذيـــة والزراعة. وفي عام ٢٠٠٦، وهي السنة الدولية للصحارى والتصحر، بدأ تعاونه الخاص مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وبلّغ عن ذلك في تقريره الأخير الذي قدمه إلى الجمعية العامة. كما شارك المقرر الخاص في مؤتمر دولي هـــام حول "التصحر والجوع والفقر"، عُقد في جنيف في نيسان/أبريل ٢٠٠٦. وفي أيار/مايو ٢٠٠٦، شارك في مســـيرة عالمية ضد الجوع نظمها برنامج الأغذية العالمي في ٤٠٠ مدينة من ١١٦ بلداً مختلفاً حول العالم. وفي سويسرا، شـــارك أكثر من ١ ٦٥٠ شخصاً في هذه المسيرة، وساهم كل فرد فيهم بما يكفي لتقديم وجبة غذاء لستين تلميذاً. وفي تشـــرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، شارك فريق المقرر الخاص في حلقة دراسية عن إنشاء شبكة عالمية جديدة معنية بالحق في الغذاء، تقوم بتنسيقها الوحدة المعنية بالحق في الغذاء التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة.

١٠- وتوخـــياً لحماية حق الأطفال في الغذاء، تتبّع المقرر الخاص تنفيذ المدونة الدولية لتسويق بدائل لبن الأم. وفي ١٧ تمـــوز/يوليه ٢٠٠٦، كتب إلى المفوضية الأوروبية معبّراً عن قلقه من مشروع التوجيه الذي أعدته المفوضية الأوروبية عن الرضّـــع. وبناءً على رد المفوضية الأوروبية في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، الذي يؤكد على التزامها بدعم الحق في الغذاء الكافي والصحي وذي النوعية الجيدة، أعرب المقرر الخاص من جديد عن قلقه من أن تنقيح هذا التوجيه لا يتفق بالكامل مع ما قدمته اللجنة العلمية المعنية بالغذاء من نصح خاصة فيما يتعلق بالتوصية التي تطلب تصنيف المغذيات بدلاً من ذِكرِ مزاعم تغذوية. وعلاوة على ذلك، يخشى المقرر الخاص من أن تخفيض المعايير في التوجيه الصادر عن الاتحاد الأوروبي قد يُشـــكل سابقة للمؤسسات الإقليمية والوطنية. وكتب المقرر الخاص أيضاً إلى حكومة الفلبين في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ ليرحـــب باعتماد القواعد واللوائح التنفيذية الهادفة لتقييد تلك الممارسات التسويقية التي تروج لبيع بديل لبن الأم للرضّـــع. كمـــا أشاد المقرر الخاص بموقف حكومة الفلبين لصالح حماية الحق في الغذاء والتغذية للأطفال، على الرغم من الضغوط الخارجية التي تتعرض لها.

١١- وفي الوقت ذاته، واصل المقرر الخاص عمله مع المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان والتنمية. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٦، شارك في "المنتدى الاجتماعي العالمي حول الهجرة" الذي عُقد في مدريد في الفترة من ٢١ إلى ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٦. وفي آذار/مارس، شارك المقرر الخاص في مؤتمر دولي بعنوان "كيف يمكن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، عُقد في قصر الأمم في جنيف. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، شارك أيضاً في مؤتمر نظمته الرابطة الدولية لحقوق الشعوب وتحريرها في معهد الدراسات الدولية العليا في جنيف، بعنوان "ما مصير حقوق الشعوب"؟. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، شارك فريق المقرر الخاص في حلقة الخبراء الدراسية المتعلقة بإعمال الحق في الغذاء على المستوى الوطني، التي نظمتها شبكة المعلومات والعمل بشأن أولوية الغذاء، بالإضافة إلى منظمة الأغذية والزراعة، ومعهد ماكس بلانك للقانون العام المقارن والقانون الدولي في هايدلبرغ، وذلك في إطار الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين للشبكة الدولية للمعلومات والعمل بشأن أولوية الغذاء. وكانت لفريق المقرر الخاص أيضاً مشاركة في إنشاء التحالف السويسري ضد الجوع في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ في برن.

١٢- وواصل المقرر الخاص تعاونه الوثيق مع الوسط الأكاديمي بخصوص مسائل ذات صلة بالحق في الغذاء. وفي أيار/مايو ٢٠٠٦، شارك فريقه في منتدى عن "المؤشرات، والمقاييس، ودراسة المدى، والتقييم" في جامعة مانهيم، نظّمه آيب ريدل، نائب رئيس لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والشبكة الدولية للمعلومات والعمل بشأن أولوية الغذاء. وشارك أيضاً المقرر الخاص في حلقة دراسية عن " حقوق الإنسان في سياق مكافحة الفقر المدقع"، عُقدت في برشلونة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، ونظّمتها مؤسسة لاكايكسا (Fondación la Caixa) ومركز الدراسات الدولية في جامعة برشلونة. وشارك المقرر الخاص وفريقه في العديد من الدورات الدراسية الأكاديمية الأخرى والحلقات الدراسية في عام ٢٠٠٦، وكذلك في معهد الدراسات التنموية العليا، وفي كلية الطب في جامعة جنيف، وفي كلية القانون في جامعتي فريبورغ وغرونوبل.

أولاً - تطورات إيجابية في مجال إعمال الحق في الغذاء

١٣- يود المقرر الخاص أن يوجِّه نظر مجلس حقوق الإنسان إلى التطورات الإيجابية التالية فيما يتعلق بإعمال الحق في الغذاء في جميع أنحاء العالم، بالإضافة إلى الأمثلة الإيجابية في الهند، وغواتيمالا والبرازيل، التي قدّم المقرر الخاص تقريراً بشأنها إلى الجمعية العامة.

بوليفيا

١٤- في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، اعتمد البرلمان البوليفي قانوناً جديداً من نوعه لإصلاح الأراضي، اقترحه الرئيس أيفو مورالييس بهدف إعادة توزيع أراضٍ لم تُستغل استغلالاً كافياً على كافة المجموعات المحلية الريفية، خاصة مجموعات السكان الأصليين. وينص هذا القانون الجديد على أن أراض بور فقط أو أراض تمت حيازتها عن طريق الفساد ستُستخدم في عملية إعادة التوزيع. وإذا نُفِّذ هذا القانون على نحو سليم وفاعل، فإنه يمكن أن يسفر عن إعادة توزيع ما يفوق ٢٠ مليون هكتار من الأراضي، شطرها الكبير عائد إلى السكان الأصليين، وعن تحسين سبل معيشتهم وحصولهم على

الغـــذاء[1]. ويعـــاني حوالي ٤١ بالمائة من سكان بوليفيا، أغلبهم من السكان الأصليين في المناطق الريفية، من الفقر ولا يحصلون على ما يكفيهم من الغذاء يومياً[2].

فنـــزويلا (جمهورية – البوليفارية)

١٥- وتحسن بشكل كبير حصول الفلاحين بلا أرض على أراضٍ خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. ووزعت جمهورية فنـــزويلا البوليفارية أكثر من ٣ ملايين هتكار من الأرضي على المزارعين، وقدمت القروض لأكثر من ٣ ملايين مزارع، ضـــمن خطتها لإصلاح الأراضي. وبدأ العمل بهذه الخطة في عام ٢٠٠١ مع سنِّ القانون المتعلق بالتنمية الزراعية وتنمية الأراضي، واستمر العمل بهذه الخطة في عام ٢٠٠٣ مع صدور مرسوم رئاسي يقضي بإعداد خطة زامورا الهادفة إلى إعادة توزيـــع أراضٍ عـــلى صـــغار ومتوســـطي المنتجين وإلى دعم التنمية الزراعية المستدامة لتحقيق أمن غذائي واكتفاء ذاتي اقتصادي[3]. وترمي المهمة ماركال التي أُطلقت في عام ٢٠٠٣، إلى إنشاء متاجر بقالة مدعومة من شركة تديرها الدولة تدعـــى ماركـــال، لمســـاعدة المجموعـــات المحلية على تحقيق الاكتفاء الذاتي من خلال الاستعاضة عن الواردات الغذائية بمنـــتوجات المزارعين المحليين، ومشاريع الأعمال الصغيرة والتعاونيات. وفي عام ٢٠٠٥، استفاد ١١,٣٦ مليون فنزويلي، بصـــورة منتظمة، من برامج ماركال الغذائية. وتنتشر مواقع توزيع الغذاء التابعة لمهمة ماركال في جميع أنحاء فنـــزويلا، ويتم توزيع ٤ ٥٤٣ طناً متريا من الغذاء يومياً. وكانت هذه البرامج مكثَّفة في عام ٢٠٠٦. وقد رحبَّ المقرر الخاص بما لمســـه لـــدى مكتب أمين المظالم والحكومة من اهتمام بحالة الفلاحين، خاصة في منطقتي آبور وتاشيرا الحدوديتيْن اللتين تواجهان أعمال عنف وتجاوزات بصورة منتظمة تقوم بها مجموعات شبه عسكرية[4].

جنوب أفريقيا

١٦- لا يزال جنوب أفريقيا واحداً من أفضل الأمثلة في العالم من حيث أهلية المقاضاة فيما يتصل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعـــية والثقافية، بما في ذلك الحق في الغذاء والحق في الماء، مما أثَّر إيجاباً في حياة الملايين من الناس. وتنص شرعة الحقـــوق في جنوب أفريقيا، التي أُدمجت في دستور عام ١٩٩٦، صراحة على أن لكل شخص في جنوب أفريقيا الحق في الحصول على ما يكفيه من الغذاء والماء (القسم ٢٧، الفقرة ١(ب))، وينبغي للدولة أن تحترم وتحمي وتلتزم بإعمال هذه الحقوق (القسم ٧، الفقرة ٢). كما أن هذه الشرعة تعطي لجنة حقوق الإنسان في جنوب أفريقيا السلطات اللازمة لرصد إعمال الحق في الغذاء بصورة تدريجية. ولضمان الحق في الغذاء، أصدرت الحكومة مشروع قانون الأمن الغذائي الوطني، مـــع مشاركة المجتمع المدني النشطة خصوصاً في "حملة الحق في الغذاء". ويشجع المقرر الخاص البرلمان الوطني على اعتماد مشروع قانون الأمن الغذائي الوطني هذا في أقرب وقت ممكن.

---

[1] BBC News, "Bolivia passes land reform bill", 11 November 2006, and Economist.com, "Land battles", 21 September 2006.

[2] Unidad de Análisis de Politicas Sociales y Económicas, Progreso de los Objetivos de Desarrollo del Milenio, 2003-2004.

[3] Global Exchange, Land Reform in Venezuela, 2003.

[4] Cadena Global, "Defensor del pueblo denuncia violaciones en el campo", 15 May 2006.

المجتمع المدني

١٧- يرحب المقرر الخاص أيضاً بالمبادرات العديدة التي قام بها المجتمع المدني في أنحاء العالم لتعزيز الحق في الغذاء.

١٨- وفي كولومبيا، يرحب المقرر الخاص بمبادرة المحفل الكولومبي لحقوق الإنسان والديمقراطية والتنمية، وهو رابطة كولومبية جامعة لمائة منظمة من منظمات المجتمع المدني، أطلقت حملة وطنية عن الحق في الغذاء في عام ٢٠٠٦. ويسعى هذا المحفل، في سياق يسوده النزاع المسلح وتفاقم سوء التغذية وانعدام الأمن الغذائي في كولومبيا، إلى زيادة إرهاف الوعي بالحق في الغذاء وتحديد طرائق جديدة لإعماله.

١٩- وفي ملاوي، قامت منظمات غير حكومية بمبادرة هامة، قادتها الفرقة العاملة المعنية بالحق في الغذاء، لإعداد مشروع قانون يتعلق بحق الإنسان في الغذاء، بغية إنشاء سلطة مستقلة تضمن وترصد إعمال الحق في الغذاء. ويوصي القانون، في جملة أمور أخرى، بإنشاء سلطة قادرة على التحقيق في انتهاكات الحقوق المتعلقة بالغذاء واتخاذ الإجراءات اللازمة بالنيابة عن ضحايا هذه الانتهاكات. ويشجع المقرر الخاص الحكومة على النظر جدياً في القانون المقترَح المتعلق بحق الإنسان في الغذاء، بهدف تعزيز إطار التشريعات الوطنية الراهنة من أجل حماية الحق في الغذاء الكافي وتعزيزه.

٢٠- وعلى الصعيد الدولي، يرحب المقرر الخاص بالعمل الذي تقوم به منظمة المزارعين العالميين فيا كامبيسينا وشبكة المعلومات والعمل بشأن أولوية الغذاء، وهي منظمة غير حكومية، ومركز أوروبا - العالم الثالث، لتحسين وضع صغار المزارعين ومزارعي الكفاف، الذين يشكلون الضحايا الرئيسيين للجوع ولسوء التغذية وانتهاكات حقوق الإنسان. وبعد التشاور مع المزارعين الفلاحين في جميع أنحاء العالم، وكذلك تحليل الثغرات في الإطار القانوني القائم الذي يحمي المزارعين (الذي أعدته شبكة المعلومات والعمل بشأن أولوية الغذاء ولجنة الحقوقيين الدوليين)، اقترحت فيا كامبيسينا مشروع قرار يتعلق بحقوق الفلاحين. ومن الأهمية بمكان أن يتركز الاهتمام على الكيفية التي بها يستطيع هذا الإعلان أن يوفر حماية أوفى للحق في الغذاء لأولئك الذين يعانون أكثر من الفقر أشدّ المعاناة[٥].

ثانياً - حالات تثير قلقاً شديداً

٢١- يود المقرر الخاص أن يلفت اهتمام مجلس حقوق الإنسان إلى الحالات التالية التي تثير قلقاً كبيراً فيما يتعلق بإعمال الحق في الغذاء.

دارفور، السودان

٢٢- في منطقة دارفور السودانية، تفيد التقارير أن أعمال العنف قد ازدادت بسبب الهجمات المستمرة للمجموعات المتمرّدة واستخدام القصف الجوي في دارفور الشمالية والجنوبية. وتُسبب أعمال العنف أضراراً بشرية هائلة وانتهاكات للحق في الغذاء، بما في ذلك نهب المحاصيل الزراعية والغذاء والماشية، وتدمير مراكز توزيع المياه، وترحيل الناس القسري من أراضيهم وإعاقة وصول المساعدات الغذائية[٦]. كما أن الهجمات التي تشنها مختلف المجموعات المسلحة على العاملين

---

[5] La Via Campesina, FIAN International, *Rights, Resources and Resistance*, 2006.

[6] The DPA Monitor, November 2006.

في مجـــال المعونـــة الإنسانية لا تزال تعرقل تسليم الغذاء إلى من هُم في أشد الحاجة إليه. واستمر تدهور الوضع الأمني في مخيمات المشردين داخلياً وحولها، مما أعاق بشدة سبل كسب المشردين داخلياً للرزق وحرمهم من الوسائل التي تسمح لهم بتزويد أنفسهم وعائلاتهم بالغذاء. وعلى الرغم من التوقيع على اتفاق دارفور للسلام، ازدادت أعمال العنف، أثناء الفترة المشـــمولة بهـــذا التقرير، بين الأطراف الموقعة على هذا الاتفاق. ويلاحظ المقرر الخاص مع القلق أنه على الرغم من أن الأراضـــي والموارد الطبيعية هي مسائل محورية في النـــزاع القائم في دارفور، فإنه لم تُنشأ بعد لجنة أراضي دارفور المزمع إنشاؤها بموجب اتفاقات دارفور للسلام لمعالجة هذه المسائل[٧].

جمهورية الكونغو الديمقراطية

٢٣- لا يـــزال الوضـــع الأمني في بعض مناطق جمهورية الكونغو الديمقراطية يهدد الحق في الغذاء ويجعل سوء التغذية المزمن وانعدام الأمن الغذائي يتفاقما. وخلال عام ٢٠٠٦، كان الآلاف من الناس يموتون من الجوع ومن الأمراض ذات الصلة به، من بينهم ٣٠ في المائة من الأطفال دون خمسة أعوام تعاني من سوء التغذية و٥٠ في المائة من السكان تفتقر إلى ســـبل الحصـــول على المياه الصالحة للشرب[٨]. وكان الناس الذين رُحِّلوا قسراً من منازلهم وأراضيهم ضعفاء على وجه الخصـــوص - إذ كان يموت يومياً ١٠ أشخاص في مخيم غيتي للمشردين، معظمهم من الأطفال[٩]. وكان الوضع الأمني يـــلحق ضـــرراً بالغـــاً بـــتوزيع الغـــذاء وغير ذلك من المعونات الإنسانية في المخيمات الأخرى، بما في ذلك توزيعها على ١٦ ٠٠٠ شخص مشرد في مخيمات دوبيه[١٠].

القرن الأفريقي

٢٤- وبعد الجفاف الشديد الذي ساد في بداية هذه السنة، واجَه الناس في بلدان القرن الأفريقي فيضانات عارمة منذ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. وفي الصومال، فإن مخزونات الغذاء النادر المخصص لما يُقدر بتسعمائة ألف شخص قد دُمرت أو تعرضت للخطر من جراء الفيضانات[١١]. وفي كينيا، تضرر حوالي ٥٠٠ ٠٠٠ شخص خاصة في المنطقة النائية الشـــمالية الشرقية، والمقاطعات الساحلية والمناطق الواطئة في الأجزاء الغربية للبلد[١٢]. وفي إثيوبيا، يُقدر عدد الأشخاص الذيـــن تضرروا من الفيضانات بثلاثمائة وستين ألف شخص خاصة في منطقة أوغادن ، حيث تضررت بشدة[١٣] وسائل كســـب الرزق على طول نهر وابي شيبلي. وفي هذه المنطقة التي أفادت التقارير عن تواجد عسكري فيها بشكل كثيف، بالإضـــافة إلى بعض المناطق المتضررة من الفيضانات في الصومال، زادت الشواغل الأمنية تزيد من صعوبة التحرك داخل

---

[7] Ibid.

[8] Figures from Action contre la Faim, 2006.

[9] Irin, "Aid workers pull out of Gety", 1 September 2006.

[10] Médecins Sans Frontières, "Food, nutrition and mortality situation of IDPs in Dubie", 2006.

[11] Irin, "Somalia. Floods increase risk of malnutrition", 8 December 2006.

[12] "Kenya, Red Cross appeals for US$ 21.9 million for flood-affected people", 12 December 2006.

[13] OCHA, August 2006.

المـــناطق المغمـــورة بالمياه. ويثني المقرر الخاص على الجهود التي بذلتها الوكالات الإنسانية من أجل الوصول إلى السكان المتضررين كما يحث الحكومات على ضمان الشروط الأمنية اللازمة لعبور المساعدة بشكل آمن.

حالات العجز في المعونة الغذائية المخصصة لأفريقيا جنوب الصحراء

٢٥- يعـــترف المقـــرر الخاص بأن هنالك جهوداً كبيرةً تبذلها أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية وغيرها من البلدان المـــتقدمة لـــتوفير المساعدة والمعونة الغذائيتين في حالات الطوارئ. ولكن على الرغم من الالتزام الثابت لبرنامج الأغذية العـــالمي، تلقى المقرر الخاص تقارير عن حالات عجز خطيرة في تمويل بعض برامج الطوارئ التابعة لـــه، مما يهدد حياة ملايين البشر في أفريقيا. وقد اضطر برنامج الأغذية العالمي إلى تقليص الحصص الغذائية الموجهة إلى ٤,٣ مليون شخص في أفريقـــيا جنوب الصحراء. حتى إن المساعدة الغذائية المقدَّمة إلى مراكز تغذية الأمهات والأطفال والوجبات المدرسية قد خُفِّضـــت جميعها. وتواجه بعض البلدان، بما فيها سوازيلند وملاوي وناميبيا، إما تقليصاً في الحصص يتجاوز ٨٠ في المائة أو انهـــاء المســـاعدة. وقد أَجبَر عجز في التمويل بأكثر من ٧٠ في المائة برنامج الأغذية العالمي على تقليص الحصص في موزامبيق[١٤]. وهذا يعني أن الناس ستحصل على أقل من نصف السعرات الحرارية اللازمة للمحافظة على الحياة الصحية. وهذا الأمر غير مقبول.

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

٢٦- إن الوضع في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التي تعتمد اعتماداً كبيراً على المعونة الخارجية لتغذية قسم كبير مـــن ســـكانها، يبعث هو الآخر على القلق الكبير. فبعد الإعلان عن إجراء تجربة نووية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، خططـــت بعـــض الجهـــات المانحة الثنائية لوقف المعونة المقدَّمة، في حالات الطوارئ، لهذا البلد. ورغم صعوبة الـــتحقق من الوضع في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، تلقى المقرر الخاص مؤشرات على أن أزمة غذائية أخرى قد تصـــبح وشيكة بعد الفيضانات الأخيرة[١٥]. وتفيد تقارير بأن البلد تلقى حوالي مليون طن من المعونات الغذائية في عام ٢٠٠٥، قَّدمـــتها بشكل رئيسي الجهات المانحة الثنائية، ولكنه كان قد استنفد احتياطاته من حصاد السنة الماضية وهذه الســـنة. وفي ١٠ أيـــار/مايو ٢٠٠٦، وقَّع برنامج الغذاء العالمي على برنامج جديد للمعونة الغذائية مع جمهورية كوريا الشـــعبية الديمقراطية مدته سنتان. وفرض قرار مجلس الأمن ١٧١٨(٢٠٠٦) عقوبات على هذا البلد[١٦]. ويعرب المقرر الخـــاص عـــن ســـروره وهو يشير إلى أن قرار مجلس الأمن ١٧١٨(٢٠٠٦) ينص على أن الأموال اللازمة للمصاريف الأساســـية، بما في ذلك ثمن المواد الغذائية، غير خاضعة للعقوبات. ويود أن يشارك أصحاب ولايات الإجراءات الخاصة ووكالات الأمم المتحدة في دعوة الجهات المانحة إلى المواظبة على دعم المعونة الإنسانية الموجهة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية[١٧].

---

[14] Irin, "WFP halves rations for the hungry", 10 November 2006.

[15] Human Rights Watch, "North Korea: Ending food aid would deepen hunger", 11 October 2006.

[16] UN News, "Security Council imposes sanctions on DPRK", 14 October 2006.

[17] UN News, "Security Council imposes sanctions on DPRK", 14 October 2006.

ثالثاً – الأطفال وحقهم الإنساني في الغذاء

٢٧- في اليوم العالمي للغذاء الموافق لـ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، قال المدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي جيمس موريس:

> يموت حوالي ٠٠٠ ١٨ طفل يومياً من جراء الجوع وسوء التغذية. ومع ذلك، لا يحتل هذا الأمر العناوين الرئيسية ولا يثير احتجاجاً شعبياً. عوضاً عن ذلك، يموت هؤلاء الأطفال الفقراء المنسيون بصمت في كثير من بلدان العالم بعيداً عن أنظارنا. وشيء كهذا ما ينبغي أن يحدث: إذ إننا نملك كل ما نحتاجه من أدوات لنجد حلاً لمسألة الجوع[١٨].

٢٨- وليس هنالك أي احتجاج شعبي لأن الجوع وسوء التغذية في كثير من أصقاع هذا العالم لا يزالان يعاملان وكأنهما ليسا مسألة من مسائل حقوق الإنسان. ومع ذلك، إذا لم يحصل الرضيع أو الطفل على الغذاء والتغذية الكافيين في أيامه وسنواته الأولى، فإنه سيظل عرضة لنمو بدني وفكري محدود، هذا إذا بقي على قيد الحياة. وقد أطلق ريجيس دوبريه على هؤلاء الأطفال لقب "الأطفال المصلّبون عند الولادة".

ألف – الضعف البالغ للأطفال في مواجهة الجوع وسوء التغذية

٢٩- يموت حوالي ٥,٦ مليون طفل سنوياً قبل بلوغهم الخامسة من العمر. ففي النيجر، هذا البلد الأفريقي الساحلي، يموت ربع الأطفال قبل الذكرى السنوية الخامسة لميلادهم. ويعاني ملايين الأطفال الآخرين من التأخر في النمو ومن نمو فكري محدود، نتيجة نقص الغذاء والتغذية الملائمين. ومن بين كل أربعة أطفال تقريباً في أنحاء العالم، هنالك طفل وزنه أقل من الوزن العادي بالنسبة لعمره، وأكثر من ٩٦ في المائة من الأطفال المنخفضي الوزن لدى الولادة يولدون من أمهات وزنهن دون الوزن العادي بالنسبة لعمرهن في العالم النامي، مما يعكس دورة نقص التغذية من جيل لآخر، وتنتقل آثارها إلى الأطفال عن طريق الأمهات اللواتي هنَّ أصلاً في وضع صحي سيئ ويعانين من نقص التغذية[١٩]. وعلى الرغم من بعض التقدم الحاصل مؤخراً في مجال الحد من مستويات سوء التغذية في العالم، يعرب المقرر الخاص عن قلقه العميق من ألا يتحقق الهدف الإنمائي للألفية المتمثل في تقليل عدد الأطفال المنخفضي الوزن إلى النصف مع حلول عام ٢٠١٥[٢٠].

٣٠- ويتسبب نقص التغذية في وفاة أكثر من نصف الأطفال الذين لم يبلغوا خمسة أعوام. ولا يزال حوالي ١٠٠ مليون طفل لا يحصلون على كفايتهم من الفيتامين ألف الضروري لوظائف جهاز المناعة ولبقائهم ونموهم وتطورهم[٢١]. ويعاني الملايين منهم من اضطرابات ناجمة عن نقص اليود، مما يمنع نمو عقولهم ونظمهم العصبية نمواً طبيعياً، مع أنه من

---

[18] Child Rights Information Network, 26 September 2006.

[19] UNICEF, Progress for Children. A Report Card on Nutrition, May 2006.

[20] Ibid.

[21] Ibid.

السهل تجنب حدوث ذلك بكل بساطة من خلال إضافة مادة اليود إلى ملح الطعام[٢٢]. ويلحق فقر الدم الناجم عن نقص الحديد ضرراً شديداً بنمو الأطفال الصغار الفكري[٢٣]. ولنقص التغذية أيضاً صلة وثيقة بالإسهال وبغيره من الأمراض التي تنتقل عن طريق المياه[٢٤]. إذ يموت سنوياً أكثر من ١,٥ مليون طفل[٢٥] من المياه غير المأمونة وبسبب نقص خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية الأساسية. وهنالك في أنحاء العالم حوالي ١٢٥ مليون طفل دون الخامسة من العمر لا يحصلون على مصدر محسَّن لمياه الشرب، ولا يحصل ما يُقارب ٢٨٠ مليون طفل دون الخامسة من العمر على خدمات محسَّنة للصرف الصحي.

باء - حق الطفل في الغذاء بموجب القانون الدولي

٣١- إن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يحمي حق كل إنسان "في مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته. ويتضمن ذلك التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية وكذلك الخدمات الاجتماعية اللازمة" (المادة ٢٥). ويعترف العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بحق كل فرد في مستوى من المعيشة كاف "بما في ذلك الغذاء الكافي" كما يعترف بالحق الأساسي لكل فرد في التحرر من الجوع (المادة ١١).

٣٢- وعلى الرغم من أن كافة الصكوك الدولية لحقوق الإنسان تنطبق على كل من الأطفال والبالغين، فإن اتفاقية حقوق الطفل هي التي تعتبر المعاهدة الرئيسية لحقوق الإنسان الدولية الرامية بصورة خاصة إلى حماية وتعزيز حقوق الطفل، بما في ذلك حق الطفل في الغذاء. وتعترف المادة ٢٧ بحق كل طفل في مستوى معيشي ملائم لنموه البدني والعقلي والروحي والمعنوي والاجتماعي. وتنص المادة ٢٤ على أنه يتعين على الدول الأطراف أن تتخذ التدابير المناسبة من أجل مكافحة الأمراض وسوء التغذية عن طريق أمور منها تطبيق التكنولوجيا المتاحة بسهولة وعن طريق توفير الأطعمة المغذية الكافية ومياه الشرب النقية، آخذة في اعتبارها أخطار تلوث البيئة ومخاطره. وتنص المادة ٦ على أن "١- الدول الأطراف تعترف بأن لكل طفل حقاً أصيلاً في الحياة؛ ٢- تكفل الدول الأطراف إلى أقصى حد ممكن بقاء الطفل ونموه". وينص القانون الإنساني الدولي أيضاً على مجموعة من التدابير الكفيلة بحماية الاحتياجات الخاصة بكل طفل أثناء النزاعات المسلحة[٢٦].

٣٣- ويرى المقرر الخاص أن حق الأطفال في الغذاء يمكن فهمه ضمن الإطار الذي وضعته لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والذي يستدعي من الدول احترام وحماية وإعمال الحق في الغذاء لجميع أفراد شعوبها، من دون تمييز. وهذا يعني أن الحق في الغذاء ليس حقاً إيجابياً فحسب، بل هو حق سلبي أيضاً يهدف إلى منع التمييز في حصول الأطفال الفعلي على الغذاء الكافي وتجنّب أية انتهاكات بهذا الشأن.

---

[22] Ibid.

[23] Ibid.

[24] UNICEF, "Progress for children: A report card on water and sanitation", September 2006.

[25] Ibid.

[26] Articles 23, 50, 89 of the Fourth Geneva Convention (1949) and article 70 of the Optional Protocol I (1977).

١- حظر التمييز

٣٤- يستدعي حظر التمييز ألا تقوم الحكومات بالتمييز إزاء حصول الأطفال على الغذاء، ولا إزاء الوسائل والبرامج اللازمة لاقتنائه، على أساس العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو السن، أو الدين، أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب. ومع ذلك، لا يزال التمييز إزاء الأطفال أمراً يتكرر في المناطق الريفية بالمقابل للمناطق الحضرية أو داخل المجموعات المحلية في البلد الواحد. والأطفال الذين يعيشون في المناطق الريفية يُحتمل أن يعانوا من سوء التغذية ضعف ما يعانيه الأطفال الذين يعيشون في المناطق الحضرية في جل البلدان النامية[٢٧]. وفي جنوب آسيا، يُحتمل بصورة أكبر أن تكون الفتيات أقل من الوزن العادي مقارنة بالصبيان[٢٨]. وفي الهند، ثمة تمييز ضد الأطفال من الداليت، يحدث بطرائق عديدة تؤثر في حقهم في الغذاء[٢٩]. وهذه الفوارق، سواء كانت نتائج مباشرة أم غير مباشرة للسياسات والممارسات الحكومية، تشكل انتهاكات لحظر التمييز في مجال تمتّع الأطفال بحقهم في الغذاء.

٢- الالتزام بالاحترام

٣٥- إن الالتزام باحترام الحق في الغذاء يتطلب من الحكومات أن تمتنع عن اتخاذ أي إجراء من شأنه أن يؤثر سلباً في حصول الأطفال على الغذاء والماء الكافيين. وهذا ينطوي على عدم اتخاذ تدابير تهدف إلى طرد ملايين العائلات، بمن في ذلك أطفالهم، عنوة من أرضهم وبعيداً عن سبل كسب عيشهم. كما ينبغي أن يمتنع ممثلو الدولة عن تدمير أو التشجيع على تدمير المحاصيل الغذائية، وإمدادات المياه، والمرافق الصحية، وأن يمتنعوا أيضاً عن المشاركة في عمليات الترحيل القسري للعائلات وللمجموعات المحلية أثناء النزاعات المسلحة التي يذهب ضحيتها الأطفال. وإن خصخصة النظم العامة للمياه غالباً ما تسفر عن حدوث انتهاك لحق أكثر الشرائح السكانية فقراً في الحصول على ماء نظيف صالح للشرب.

٣- الالتزام بالحماية

٣٦- يتطلب الالتزام بالحماية أن تتخذ الدولة تدابير تكفل عدم قيام أطراف ثالثة، بما في ذلك المؤسسات أو الأفراد، بحرمان الأطفال من حصولهم على الغذاء الكافي. وأحد الأمثلة الواضحة على التدابير التي يمكن أن تتخذها الحكومات لحماية حق الأطفال في الغذاء هو تنظيم ممارسات التسويق المتعلقة ببدائل لبن الأم. فالمدونة الدولية لتسويق بدائل لبن الأم تحمي من استراتيجيات التسويق غير الملائمة التي تسعى لإقناع النساء بأن البدائل أفضل من لبن الأم. واعتُمدت هذه المدونة الدولية بصفتها "متطلب في حده الأدنى" لجميع البلدان بموجب القرار ٣٤-٢٢ لجمعية الصحة العالمية. كما أن الرضاعة الطبيعية في الأشهر الستة الأولى من الحياة ضروريةٌ لحفز أجهزة المناعة

---

27 See note 24.

28 Idem.

29 Joel Lee, Sukhadeo Thorat, Dalits and the Right to Food: Discrimination and Exclusion in Food related Government Programmes.

لـــدى الرضـــع، ولحمايتهم من الإسهال ومن التهابات الجهاز التنفسي الحادة. وإن الاستعاضة عن لبن الأم أمر ينطوي على مخاطر كبيرة من حدوث التهابات، خصوصاً إذا اختلط اللبن البديل بالماء الملوث.

٤- الالتزام بالإعمال (التيسير والتوفير)

٣٧- إن الالـــتزام بإعمـــال الحـــق في الغذاء يستدعي أن تتخذ الحكومات خطوات للتصدي لجوع الأطفال وفقرهم. وينطوي هذا الالتزام على التزامين إيجابيين - الالتزام *بالتيسير* والالتزام *بالتوفير*. فالالتزام بالتيسير يعني أنه على الدولة أن تُيسّر الأنشطة الهادفة إلى دعم حصول العائلات، والوالدين، والمربين على المصادر والوسائل التي تكفـــل ســـبل معيشتهم، بما في ذلك الأمن الغذائي، واستخدام هذه المصادر والوسائل. وهذا سيمكِّن الوالدين والمربين من الوفاء بالتزامهما بتوفير سبل الحصول على الغذاء الكافي والمناسب لأطفالهم. وعلاوة على ذلك، كلما كان الأطفال أو عائلاتهم غير قادرين، لأسباب تخرج عن إرادتهم، على التمتع بالحق في الغذاء، باستخدام الوسائل المتاحة لهم، توجَّب على الدولة أن تلتزم بتوفير هذا الحق لهم مباشرة. فبرامج الوجبة المدرسية هي إحدى الأمثلة على التدابير الكفيلة بإعمال الحق في الغذاء. ويرحب المقرر الخاص بأمثلة الهند، وجنوب أفريقيا، وكوبا والبرازيل التي كانت جميعها في طليعة مَن بَذلَ الجهود لكي تصبح الوجبات في المدارس حقاً. ويجب على الحكومات أيضاً أن تكفل قدرة مؤسسات الرعاية وغيرها من المؤسسات على توفير الطعام المغذي والكافي لهؤلاء الأطفال الذين ما زالوا في رعايتها. وينطبق هذا الالتزام أيضاً على الأطفال من ضحايا الكوارث الطبيعية أو غيرها من الكوارث. وفي حالات الطوارئ، يجب على برامج الإغاثة التي توفر الطعام والمواد الغذائية أن تولي العناية إلى تلبية احتياجات الأطفـــال (A/51/306). ويرحـــب المقرر الخاص في هذا الخصوص، بالمراجعة التي تم إنجازها هذا العام، للمبادئ التوجيهـــية العملية لفريق ولمديري برنامج الإغاثة في حالات الطوارئ لعام ٢٠٠١ ، التي أصدرها الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بتغذية الأطفال في حالات الطوارئ.

جيم - المحاربون الأطفال في النـــزاعات المسلحة والحق في الغذاء

٣٨- إن حمايـــة حـــق الأطفال في الغذاء هو أمر أساسي في معركة القضاء على سوء تغذية الأطفال ووفيات الأطفـــال في سن مبكِّرة، كذلك في المعركة ضد عمل الأطفال، بما يشمل تجنيدهم القسري في القوات المسلحة. ففي زامبيا، أعلن الموظف المسؤول عن الحد من عمل الأطفال: "لقد سمعت أطفالاً، يعملون في البغاء، يقولون إنهم يفضلون الموت بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز لأنه أبطأ من الموت جوعاً"[٣٠].

٣٩- إن العدد المذهل للأطفال الذين يقاتلون في حروب تدور رحاها في أنحاء العالم لهو ناجم أيضاً عن الجوع والفقر[٣١]. فبعد عشر سنوات على صدور تقرير غراسا ماشيل الشديد الأهمية عن أثر النزاع المسلح على الأطفال (A/51/306 وAdd.1)، يـــود المقـــرر الخاص أن يستعرض دور الجوع وانعدام الأمن الغذائي في خلق بيئة تدفع بالأطفال إلى الانخراط في مجموعات مسلحة.

---

[30] International Herald Tribune, 24 August 2006.

[31] Brett R., Specht I., Young Soldiers: Why they choose to fight, 2004.

٤٠- وقدَّرت الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٦، وجود أكثر من ٠٠٠ ٢٥ طفل ممن شاركوا مشاركةً فعلية في النـــزاع المسلح في صفوف القوات المسلحة الحكومية، وفي الميليشيات الحكومية، وفي عدد من مجموعات المعارضة المســـلحة (A/61/275). ويُجـــنَّد الأطفال لكي يُحارِبوا في جميع مناطق العالم، من أفريقيا (بما في ذلك أنغولا، وأوغندا، وبوروندي، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وسيراليون، والصومال، وكوت ديفوار، وليبيريا) إلى آسيا (بمـــا في ذلـــك أفغانستان، وميانمار، ونيبال) ومن أمريكا اللاتينية حيث تسود هذه الظاهرة في كولومبيا. وقد شهدت أوروبا أيضاً مشكلة المحاربين الأطفال أثناء النـــزاعات في البلقان بما في ذلك في كوسوفو (المرجع نفسه).

٤١- ويقرر آلاف الأطفال الالتحاق بالمجموعات المسلحة نتيجة الجوع، وسوء التغذية، وانعدام الأمن الغذائي، ومـــع ذلـــك قلما يجري التطرق لهذا الأمر في النقاشات المتعلقة بهذه المشكلة[٣٢]. وعلى الرغم من أن الكثير من الأطفـــال يجـــندون قســـراً، يكون أغلب المحاربين الأطفال مراهقين تتراوح أعمارهم بين ١٤ و١٨ عاماً وهم "متطوعون" لأنهم في حاجة يائسة إلى الغذاء والدخل، اللذين يسمحان لهم بمساعدة أنفسهم وعائلاتهم[٣٣]. فقد أظهرت الأبحاث في غينيا أن ١٠ بالمائة تقريباً من المحاربين الأطفال قالوا إنهم التحقوا بالمجموعات المسلحة بهدف الحصول على الغذاء أو على أية فوائد أخرى[٣٤]. وأثناء النـــزاع في ليبيريا، تطوع الأطفال أيضاً من أجل الحصول عـــلى الغـــذاء لهـــم ولعائلاتهم. وبالمثل، ففي الكثير من هذه المناطق المتضررة من النـــزاع في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي أوغندا، ينحدر الأطفال المجندون من أفقر العائلات التي تكسب أقل من دولار واحد يوميـــاً[٣٥].

٤٢- ويقرر الكثير من الشباب التجنيد كوسيلة لتأمين الضرورات الأساسية لهم ولعائلاتهم، خاصة عندما تكون الحرب قد قضت على سبل معيشتهم[٣٦]. ويقرر الكثير من الأطفال والشباب الالتحاق بالمجموعات المسلحة لأنهم يشـــعرون بمســـؤولية المشاركة في مساعدة عائلاتهم، خاصة عندما يُقتل المعيلون، أو يُجرحون، أو يُسجنون، أو يختفون. ويبدو أن الدلائل من نيبال، على سبيل المثال، تشير إلى أن الأطفال الذين ينحدرون من أُسَر معيشية فقيرة جـــداً يرأســـها عـــائل وحيد كانت معرضة أكثر من غيرها لخطر أن يجند الماويون أطفالها بسبب انعدام الأمن الغذائي[٣٧].

٤٣- ومـــع ذلك، فإن حمل السلاح أو الاضطلاع بواجبات أخرى تجاه المجموعات المسلحة لا يحتم بالضرورة وبصورة تلقائية تحسن الوضع الغذائي الأمني للأطفال. وفي بعض الأحيان، تَعدُ المجموعات المسلحة بالمكافآت على شكل مال، وغذاء، ولباس لإقناع الشباب بالتجنيد، إلا أن هذه الوعود غالباً ما تكون هباءً منثوراً. ومن خلال دراســـة حديـــثة العهد، تبيِّن أن القادة كانوا يُخبِرون الأطفال بأنه يتوجب عليهم أن يوفروا الغذاء أو الوسائل

---

[32] See note 31.

[33] Idem.

[34] Small Arms Survey, 2006.

[35] Redress, Victims, Perpetrator or Heroes? Child soldiers before the International Criminal Court, 2006.

[36] See 31 above.

[37] Charu Lata Hogg, "Child recruitment in South Asian conflicts: A comparative analysis of Sri Lanka, Nepal and Bangladesh", 2006, Chatham House, London.

الكفيلة باقتنائه بأنفسهم، الأمر الذي يشكل تشجيعاً واضحاً للأطفال على سلب العائلات والمجموعات المحلية[٣٨]. وكثيراً ما يعود المحاربون الأطفال جياعاً ويموتون من الجوع مثلما تفيد بذلك جوزفين، وهي من شمال أوغندا:

> نعيش أحياناً ومعدتنا خاوية لأيام عدة. فلم يكن لدينا غذاء وكنا نأكل فقط أوراقاً وثماراً برية ... وأحياناً يكـــون في جعبتنا حفنة من حبوب الفاصولياء لعشرة أشخاص. إن الجوع يقتل الكثير من الأطفال، بما في ذلك أطفال القادة أنفسهم[٣٩].

٤٤- ويعرب المقرر الخاص عن إعجابه بالجهود التي بذلها مؤخراً المجتمع الدولي، والمنظمات غير الحكومية من السويد، والولايات المتحدة الأمريكية، والنرويج، من أجل التركيز على القضاء على تجنيد الأطفال والنـــزاعات المسلحة. وفي عام ٢٠٠٥، اتخذ مجلس الأمن قراراً بعيد الأثر يتعلق بالأطفال المتضررين من النـــزاع، يدعو فيـــه إلى الامتـــثال إلى قواعد ومعايير حمايتهم وإلى إنشاء فريق عامل بهدف رصـــد هـــذا الامتثال (انظر قرار المجلس ١٦١٢(٢٠٠٥)). وعـــلى أرض الواقـــع، فـــإن التعاون بين وكالات الأمم المتحدة، خصوصاً بين اليونيسف، والحكومـــات، والمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني قد أدى إلى حدوث تقدم كبير، بما في ذلك زيادة الوعي العالمي، ودعم النظام الدولي لحقوق الإنسان من أجل تعزيز حماية حقوق الأطفال كمـــا أدى إلى طـــرح هذه المسألة على الأمم المتحدة (A/61/275). وقد أصدرت المحكمة الجنائية الدولية أيضاً مذكـــرات اعتقال بحق خمسة أعضاء كبار في جيش الرب للمقاومة، ومؤسس وقائد اتحاد الوطنيين الكنغوليين في مـــنطقة إيـــتوري في جمهوريـــة الكونغـــو الديمقراطية بتهمة التجنيد القسري للأطفال دون سن الخامسة عشرة واستخدامهم في النـــزاعات.

٤٥- إن الإطار التشريعي الدولي لحماية الأطفال من تأثير النـــزاعات المسلحة قد تعزز بشكل كبير حين بدأ، في عام ٢٠٠٠، نفاذ اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ لعام ١٩٩٩ التي تنص على وجوب أن تتخذ الدول تدابـــير فوريـــة تكفل بموجبها حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والقضاء عليها، بما في ذلك التجنيد القسري أو الإجباري للأطفال من أجل استخدامهم في النزاعات المسلحة، كما تَعزَزَ هذا الإطار في عام ٢٠٠٢، مع سريان مفعـــول البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في النـــزاعات المسلحة. وتعكس هذه التطورات التقدم الكبير المحرز في الجهود من أجل القضاء على تجنيد الأطفال. ومع ذلك، فإن المقرر الخاص قلق من أن هذه الجهود لا تركز دائماً على السببين الجذريين لتجنيد الأطفال، ألا وهما الجوع ونقص المدارس.

٤٦- وثمة حاجة ماسة إلى الإقرار بوجود رابط بين الجوع وانعدام الأمن الغذائي وتجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة. إذ يجب على الحكومات والمجتمع الدولي أن تتخذ تدابير ملموسة لاحترام وحماية وإعمال حق الأطفال في الغذاء بهدف إزالة أسباب النزاع وأسباب تجنيد الأطفال من جذورها. ويجب التركيز في حالات النـــزاع، إذا كان الوضـــع الأمني يسمح بذلك، على ضمان الغذاء والتغذية الكافيَيْن لجميع الأطفال، وذلك من خلال تعزيز تدابير مـــثل الوجـــبات المدرسية العالمية، بما يكفل بقاء الأطفال في المدارس، أو تأمين الغذاء للشبان في برامج التدريب

---

[38] See note 35 above.

[39] Ibid.

المهـــني. ويجب أن تلبي البرامج الخاصة الاحتياجات الأساسية من الغذاء والماء الصالح للشرب لمائة وأربعين مليون طفل دون سن الثانية عشر عاماً، الذين لا يرتادون المدارس بانتظام. ومع ذلك، فإن استئصال الجوع وضمان حصول كافة الناس بشكل كاف على المصادر الإنتاجية سيكون مفتاح القضاء على تجنيد الأطفال في النـــزاعات المسلحة.

رابعاً - الهرب من الجوع - اللاجئون بسبب الجوع في العالم

٤٧- في كـــثير من مناطق العالم، وخصوصاً في أفريقيا، يُرغم الناس على مغادرة ديارهم وأرضهم لا بل حتى بلدانهم، بسبب المجاعة والعوز والجوع المزمن. ولا يُعزى الجوع والمجاعة إلى الجفاف وحسب، لا بل إلى المشكلات الاقتصادية أيضاً ناهيك عن المشاكل السياسية والفساد وسوء الإدارة. ويعزى السبب أيضاً إلى سياسات النفاق التي تتبعها البلدان المتقدمة فيما يتعلق بالزراعة وبالتغير المناخي، إذ تُسهم هذه السياسات في زيادة الجوع والفقر وعدم المساواة في البلدان النامية. وغالباً ما تُستخدم المجاعة والجوع كسلاحين في الحرب ضد بعض فئات الناس الذيـــن يُجـــبرون على الهرب خشية على حياتهم. ومع ذلك، يظل المجتمع الدولي لا يعتبر الجوع وانتهاكات حق الإنســـان في الغـــذاء أسباباً وجيهة وكافية أو تُشكل أرضية قانونية كافية لهرب الناس من بلدانهم. إن عشرات الألوف من الناس الذين يهربون من الجوع والمجاعة ويعبرون الحدود يعاملون "كمهاجرين غير شرعيين"، خاصة إذا حـــاولوا الهرب إلى البلدان المتقدمة كما أنهم يوقَفون وغالباً ما يُحتجزون في أوضاع مُزرية في الاعتقال ومراكز المعالجة. وبعد أن يُرفض منحهم اللجوء السياسي، فإنهم في العادة يُرحَّلون قسراً إلى ديارهم، حتى لو ظلت حياتهم مهددة بالمجاعة والجوع المزمن.

٤٨- إن الوضـــع مأساويٌ خاصة بالنسبة للأشخاص الذين يهربون من أفريقيا جنوب الصحراء. فما هو عدد الأفريقـــيين الشبان الذين يغادرون بلدانهم، مخاطرين بحياتهم في محاولة الوصول إلى أوروبا؟ يقدر عدد الأشخاص الذين يحاولون سنوياً دخول الاتحاد الأوروبي بطريقة غير شرعية بحوالي مليوني شخص، وهنالك حوالي ٢ ٠٠٠ شخص منهم يغرقون في البحر المتوسط. إنهم يحاولون بلوغ جزر الكناري من موريتانيا أو من السنغال، أو عبور مضيق جبل طارق من المغرب. ووفقاً لحكومة إسبانيا، وصل ٣٧ ٦٨٥ مهاجراً أفريقياً إلى الشواطئ الإسبانية في عـــام ٢٠٠٥. ووصـــل ٢٢ ٨٢٤ مهاجراً آخر إلى جزيرة مالطا الإيطالية، قادمين في الغالب من تونس أو من الجماهيريـــة العربـــية الليبية[٤٠]. ويحاول الناس أيضاً أن يبلغوا اليونان من تركيا أو من مصر. وقد وجّه ماركو نيسكالا، الأمين العام للاتحاد الدولي للصليب الأحمر، نداء قال فيه: "إن هذه الأزمة تُتَجاهل بالكامل: فعلاوة على أن أحداً لا يقدم المساعدة لهؤلاء الناس اليائسين، لا تقوم أية منظمة بجمع إحصاءات عن هذه المأساة اليومية"[٤١].

٤٩- وفي لـــيلة ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، قُتل على الأقل خمسة رجال أفارقة رمياً بالرصاص عندما وقعت مواجهات بين مسؤولين معنيين بإنفاذ القانون[٤٢] وبضع مئات من الأشخاص الذين كانوا يحاولون دخول الإقليم الإسباني، متسلقين أسوار الأسلاك الشائكة التي تفصل سبتة عن المغرب. وفي ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، قُتل

---

[40] *Tribune de Genève*, 14 December 2006.

[41] Ibid.

[42] Amnesty International, 3 October 2005 http://www.amnestyinternational.be/doc/article5981.html.

ستة رجال آخرون رمياً بالرصاص في الجانب المغربي من الحدود. وقد دعت منظمة العفو الدولية إلى إجراء تحقيق دولي مستقل في هذه الأحداث وفي تقارير إضافية أفادت بأن عدداً من الأشخاص قد أصيب بجراح من جرَّاء سوء المعاملة والاستخدام المفرط للقوة من جانب قوات الأمن الإسبانية والمغربية في سبتة ومليلة[٤٣]. وأعربت منظمة العفو الدولية أيضاً عن قلقها العميق من عمليات الترحيل من إسبانيا إلى المغرب بعد أن أفادت تقارير منظمة أطباء بلا حدود بأنها كانت قد اكتشفت ما يزيد على ٥٠٠ شخص، رَمتهُم الشرطة المغربية في الصحراء على الحدود المغربية الجزائرية، من دون غذاء ولا ماء[٤٤].

٥٠- ويعترف المقرر الخاص بأن إسبانيا، وغيرها أيضاً من البلدان الأوروبية، قد بذلت جهوداً مثيرة للإعجاب، إذ كثَّفت معونتها الإنمائية إلى أكثر البلدان تضرراً من الجوع. وقد أعدت إسبانيا برنامجاً إنمائياً خاصاً لصالح ١٨ بلداً من بلدان أفريقيا جنوب الصحراء.

٥١- وكانت مأساة اللاجئين بسبب الجوع من الأفارقة موضع اهتمام رئيسي في المنتدى العالمي الاجتماعي حول الهجرة الذي عقد في مدريد في الفترة من ٢١ إلى ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وبؤرة اهتمام المجتمع المدني الأفريقي المتنوع للغاية والديناميكي، حتى أثناء المنتدى الاجتماعي الأفريقي الذي عُقد في باماكو (في الفترة من ٢٢ إلى ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥) والمنتدى الاجتماعي العالمي الذي عُقد في نيروبي (في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧). وركَّزت الأيام الخاصة بإحياء الذكرى السنوية للأحداث الدامية في سبتة ومليلة على موضوع "العولمة والهجرة الأفريقية" (في الفترة من ٢٩ أيلول/سبتمبر إلى ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ في باماكو). وعلى حد تعبير آميناتا تراوري، وزير الثقافة السابق في مالي وأحد أبرز الكتّاب في أفريقيا الناطقة باللغة الفرنسية:

> إن الموارد البشرية والمالية والتكنولوجية التي استخدمها ٢٥ بلداً أوروبياً في مواجهة تدفق المهاجرين الأفريقيين، إنما تعني في الواقع وجود حرب حقيقية بين قوى العالم هذه وهؤلاء الشبان الأفريقيين العزّل الحضريين والريفيين، الذين حُرموا، داخل بلدانهم الخاضعة للتكييف الهيكلي، من حقهم في التعليم، وفي المعلومات الاقتصادية، وفي العمل، وفي الغذاء. لقد وقعوا ضحية قرارات وخيارات ذات صلة بالاقتصاد الكلي، دون أن يكون لهم ذنب فيها، وهم يطارَدون، ويُقبض عليهم ويُهانون إذا حاولوا الهرب. إن كل ميت وكل جريح وكل معاق نتيجة الأحداث الدامية التي جرَت في سبتة ومليلة عام ٢٠٠٥، فضلاً عن مئات الجثث التي يرمي بها البحر على شواطئ موريتانيا، أو جزر الكناري، أو لامبيدوسا أو أي مكان آخر، وقعوا جميعهم ضحايا لهذه الهجرة القسرية والمجرّمة.

٥٢- وفي اللحظة التي أنجز فيها المقرر الخاص هذا التقرير في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، أفادت الصحف الدولية بأن أكثر من ١٠٠ مهاجر قد غرقوا قبل يوم من هذا التاريخ على ساحل السنغال وهم في طريقهم إلى إسبانيا[٤٥].

---

[43] Human Rights Watch, 13 October 2005 http://hrw.org/english/docs/2005/10/13/spain11866.htm.

[44] Ibid.

[45] *Le Courrier*, Genève, 10 December 2006.

٥٣- ويرى المقرر الخاص أن تجريم الهجرة بصورة متزايدة سيسفر بكل بساطة عن حدوث مزيد من الانتهاكات للحق في الحياة وللحق في الغذاء. ولا بد من توسيع الحماية القانونية لتشمل المهاجرين بسبب الجوع. وتتحمل الحكومات الوطنية دائماً المسؤولية الأولى عن احترام الحق في الغذاء، فإذا فرَّ الناس من بلادهم حفاظاً على حياتهم، لا ينبغي أن يُعادوا ليواجهوا الجوع الذي يهددهم. ويرى المقرر الخاص أن الحكومات لن تتحمل بجدّ، في نهاية المطاف، مسؤولياتها في استئصال الجوع العالمي، إلا إذا أَقَرَّت بالتزاماتها تجاه اللاجئين الجياع في العالم.

ألف - الهرب من الجوع

٥٤- لقد أُجبر مئات الملايين من البشر على ترك ديارهم وأراضيهم لأسباب عدة، إلا أن قلة قليلة منهم أفلحت في عبور الحدود الدولية إلى بلد آخر. وبينما هنالك، في أنحاء العالم اليوم، ملايين المهاجرين الذين يرتحلون في داخل بلدانهم (سواء كانت هجرتهم قسرية أم طوعية)، يعيش ١٩٠ مليون مهاجر دولي فقط في بلد غير بلد مولدهم ويعملون فيه، وهو ما يُشكل حوالي ٢,٩٪ فقط من سكان العالم[٤٦]. وهنالك حتى لاجئون أقل حسب تقديرات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين التي تشير إلى أنه في نهاية عام ٢٠٠٠ ، كان هنالك ٩,٢ مليون لاجئ في أنحاء العالم (يُعرفون بصفتهم لاجئين عبروا حدوداً دولية خشية من الاضطهاد). وغادرت الغالبية العظمى من هؤلاء المهاجرين بلادها، ولكنها بقيت في البلدان المجاورة في أفريقيا أو في آسيا. وفي عام ٢٠٠٦، كان هنالك حوالي ٨٠٠ ٠٠٠ لاجئ فقط طالب فعلاً اللجوء والحصول على صفة لاجئ في أمريكا الشمالية، وأوروبا وفي البلدان النامية[٤٧]. وتضع الكثير من البلدان مزيداً من القيود للحد من أولئك المؤهلين للجوء[٤٨].

٥٥- وفقاً للاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١، تلتزم جميع الحكومات بمنح صفة اللاجئ لأولئك الذين يستوفون الشروط اللازمة للتمتع بالحماية الدولية. واللاجئ هو كل من اضطر للهرب بسبب "خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية" (المادة ١). وبموجب هذا التفاهم، يختلف اللاجئون عن غيرهم من المهاجرين في أنهم مُجبَرون على مغادرة ديارهم بسبب تغيير يطرأ على بيئتهم الاجتماعية ويصبح معه من الصعوبة بمكان مواصلة العيش بنفس الطريقة التي اعتادوا عليها، وعادة ما يواجهون القهر والاضطهاد السياسي. ومع ذلك، لا تتوفر هذه الحماية للأشخاص الآخرين الذي يغادرون ديارهم *طوعياً* بحثاً عن حياة أفضل أو سبل كسب معيشة أفضل في بلد آخر. ووفقاً لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تطلق صفة "مهاجر اقتصادي" على كل شخص يغادر بلده طوعاً، بناء على أسباب اقتصادية بدلاً منها سياسية، بهدف الإقامة في مكان آخر[٤٩]. إن الطابعين الطوعي والاقتصادي لهذا الخيار هما اللذان يصبغان على شخص ما صفة المهاجر الاقتصادي. وقد يُقبَل المهاجرون الاقتصاديون في بلد آخر، إلا أن ذلك يعود إلى السلطة التقديرية لسياسة الهجرة المتعلقة بكل بلد على حدة، وعادة ما يستند إلى المصالح الوطنية

---

[46] IOM, World Migration Report 2005.

[47] UNHCR, State of the World's Refugees 2006.

[48] Ibid.

[49] UNHCR Handbook http://www.hrea.org/learn/tutorials/refugees/Handbook/hbpart1.htm.

الخاصة بالبلد. وعلى عكس اللاجئين، لا تتحمل الدول المسؤولية القانونية عن قبول المهاجرين الاقتصاديين حيث يُرى أن هؤلاء المهاجرين لم يُرغموا على مغادرة بلادهم.

٥٦- ويختار بالفعل كثير من المهاجرين مغادرة بلاده وأرضه طواعيةً بحثاً عن حياة أفضل في بلد آخر. ففي عالم تـــزداد فيه البلدان الثرية ثراءً والبلدان الفقيرة فقراً، تبرز الهجرة كرد فعل واضح. وتظهر دراسة جديدة للمعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي التابع لجامعة الأمم المتحدة، ما أصبح عليه عدم المساواة المفرط في العالم، حيث يتركز بشكل هائل جل الثراء العالمي في أمريكا الشمالية، وأوروبا وبلدان آسيا والمحيط الهادئ ذات الدخل المرتفع، بمـــا في ذلـــك أستراليا واليابان[٥٠]. ويملك السكان في هذه البلدان بشكل جماعي حوالي ٩٠٪ من الثراء العالمي الكـــلي، بينما يكاد النصف الأفقر من ســـكان العالم، يَملك ١٪ من الثراء العـــالمي[٥١]. ومع ذلك، ففي عالم يزداد فقراؤه وجياعه فقراً، تتزايد أعداد الناس الذين لا خيار أمامهم سوى مغادرة ديارهم وأراضيهم للبقاء على قيد الحياة، وتزداد كذلك صعوبة التمييز بين المهاجرين الاقتصاديين واللاجئين[٥٢].

٥٧- وإذا كان المهاجرون يهربون من المجاعة، والجوع المزمن، والحرمان، فيجب علينا إذاً أن نتساءل عما إذا كانت هذه الهجرة تحدث "طوعاً". إذ إن ملايين الناس الذين يعيشون في أفريقيا، خاصة أفريقيا جنوب الصحراء، يواجهـــون بانتظام المجاعة والعوز المتنامي. وأفريقيا جنوب الصحراء هي المنطقة الوحيدة في العالم التي يزداد فيها الجوع باستمرار منذ عام ١٩٩٠. وبين عاميّ ١٩٩٠ و٢٠٠١، قُدِّر ارتفاع عدد الناس الذين يعانون من نقص الـــتغذية بشكل مزمن بمائتين وستة ملايين شخص بعد أن كان ١٦٩ مليوناً[٥٣]. إنها منطقة نامية تسودها أعلى نســـبة مـــن الجياع - إذ لا يحصل ثلث السكان على الحد الأدنى من كمية السعرات الحرارية اليومية الضرورية ليتمتعوا بحياة صحية. وفي البلدان الأربعة عشر الأكثر فقراً، يعيش أكثر من ٣٥٪ من السكان في جوع يومي حتى أثـــناء الفترات الطبيعية التي لا تكون فيها مجاعة ولا جفاف[٥٤]. وقد ازداد الجوع بكثرة في البلدان التي مزقتها النـــزاعات في فترة التسعينيات، بما في ذلك بوروندي، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وسيراليون، وليبيريا[٥٤]. وكـــان هـــذا الأمر شديد الوطأة بشكل خاص في جمهورية الكونغو الديمقراطية، حيث ارتفع عدد ضحايا نقص الـــتغذية من سكان الكونغو[٥٤] إلى ٧٢ بالمائة بعد أن كان ٣١ بالمائة. وغالباً ما تشتد هذه الروابط الوثيقة بين الجوع والنزاعات عندما يُستخدم الغذاء والمجاعة أيضاً كسلاحيْن في الحرب ضد بعض الفئات أو الجماعات المحلية

---

50 UNU-WIDER, Anthony Shorrocks, James Davies, Susanna Sandstrm, Edward Wolff, "The World Distribution of Household Wealth", 2006, UNU Press, Tokyo.

51 Ibid.

52 Castles, Stephen, "Migration reform in the age of globalization", 2004.

53 FAO, State of World Food Insecurity 2006.

54 Ibid.

في كـــثير مـــن البلدان الأفريقية[٥٥]. ومن الصعوبة بمكان القول إن الحركات السكانية الجماعية التي تَستعجِلها المجاعة، لا لسبب آخر سوى النـــزاعات، طوعيةٌ.

٥٨- ويـــزيد التدهور البيئي، والتصحر، وتغير المناخ العالمي أيضاً من تفاقم العوز واليأس، خاصة في البلدان القاحلة بشدة في أفريقيا الساحلية (انظر A/61/306). ففي عام ١٩٩٥ (وهي آخر مرة جرى فيها تقييم شامل)، قدَّرت الأمم المتحدة أنه كان هنالك أساساً ٢٥ مليون شخص أُرغموا على مغادرة ديارهم لأسباب بيئية، وكان أغلبهم من أفريقيا جنوب الصحراء[٥٦]. بيد أن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ قدَّر بأنه مع حلول عام ٢٠٥٠، ربمـــا يصل عدد "اللاجئين البيئيين" إلى ١٥٠ مليون شخص[٥٧] - واللاجئون البيئيون أشخاص أُرغموا على مغادرة ديارهم وأراضيهم لأسباب بيئية ترتبط بتغير المناخ العالمي، بما فيه التصحر وتردي الأراضي. وتزيد السياسات التي تتبعها البلدان المتقدمة من تفاقم هذه الآثار - إذ يسهم استهلاك الطاقة في بلدان الشمال في تغير المناخ العالمي، مما يؤثر في بلدان الجنوب بالدرجة الأولى[٥٨]. وللسياسات الزراعية التي تتبعها بلدان الشمال أثار مدمرة أيضاً في موارد الرزق الزراعية والجوع في بلدان الجنوب[٥٩].

٥٩- ولطالما كانت الهجرة عبارة عن استراتيجية لمواجهة الجوع والمجاعة في أفريقيا[٦٠]. إلا أن ذلك ليس خياراً بل ضرورةً بالأحرى. إذ يُغادر الناس ديارهم وأراضيهم عندما يكونون يائسين، ولا يتمكنون من إطعام أنفسهم ولا عـــائلاتهم. ورغم أن أكثر الهجرات تحدث في البلدان المتجاورة في أفريقيا، لا يمكن في عالم اليوم لأي بلد أن يعـــيش بمنأى عن آثار الجوع؛ إذ يسعى الناس اليائسون بشكل متزايد إلى بلوغ شواطئ البلدان المتقدمة. وعلى الرغم من أن الشخص الفقير والجائع لا يستطيع دائماً أن يهاجر بعيداً جداً إذا كان غير قادر على دفع ثمن العبور بالقـــارب أو عـــلى دفع أجرة الناقلين الاستغلاليين، تتكاتف الكثير من العائلات سوية لتجمع مواردها وتحاول إرســـال شخص واحد فقط إلى ما وراء البحار. وفي قرى مالي، على سبيل المثال، يجمع الكثير من الناس أموالهم ليرسلوا فرداً واحداً فقط إلى موريتانيا أو إلى السنغال ليلتحق بمركب مغادر إلى إسبانيا. وإذا نجح هذا الشخص، فإن التحويلات النقدية التي يرسلها إلى دياره يمكن أن تُطعم العديد من العائلات. ولكنه إذا فَشِل، فلن يستطيع العودة إطلاقاً إلى قريته خوفاً من الإهانة بسبب الفشل وبسبب الديون الواجب سدادها لجيرانه. ولهذا يبقى الكثير منهم في موريتانيا أو في السنغال إلى أن يتمكنوا من القيام بمحاولة أخرى.

---

[55] Joanna Macrae, Anthony Zwi, "Food as an instrument of war in contemporary African famines: a review of the evidence", *Disasters*, 16, No. 4, 1991.

[56] Myers, Norman, "Environmental refugees: an emergent security issue", Economic Forum, Prague, May 2005.

[57] Ibid.

[58] Conisbee Molly, Simms Andrew, Environmental Refugees: The Case for Recognition, 2003.

[59] Oxfam, "Rigged rules and double standards: trade, globalisation, and the fight against poverty", 2002.

[60] Pottier, Johann, "Migration as a hunger-coping strategy: paying attention to gender and historical change", *in* Marcussen, H.S., *Institutional Issues in Natural Resources* Management, 1993.

٦٠- وعلى الرغم من الأحداث المأساوية في سبته ومليلة في عام ٢٠٠٥، واصل عشرات الألوف من الأفريقيين هربهم إلى الشواطئ الأوروبية في عام ٢٠٠٦. واحتجزت السلطات الإسبانية ٠٠٠ ٢٨ شخص على الأقل، جاؤوا من جزر الكناري في عام ٢٠٠٦ بعد رحلة محفوفة بالمخاطر في عباب البحر وفي قوارب صيد مكشوفة، ووصل ٠٠٠ ١٦ شخص على الأقل إلى جزيرة لامبيدوسا في العام الماضي[٦١]. ولا أحد يعلم كيف هلك آلاف الناس الآخرون أثناء الرحلة، فالجثث إما تظهر باستمرار على الشواطئ أو تُمسك بها شباك الصيادين[٦٢]. ويصل الكثير منهم في حالة مزرية، يصعب عليهم المشي أو الوقوف لهزالهم الشديد، كما أنهم يعانون من نقص مزمن في التغذية. ومع ذلك، يُحتجز الكثير منهم ويمكثون في مراكز المعالجة أو الاحتجاز، قبل إعادتهم إلى بلادهم قسراً. ويكتسي رد فعل الأوروبيين طابعاً عسكرياً بشكل متزايد في مراقبة عمليات الهجرة ونَشر الدوريات على الحدود. لقد أنشأ الاتحاد الأوروبي، ضمن مؤسسة جديدة تُعرف باسم فرونتكس، فرق تدخل سريع من حرس الحدود. وفي أول عملية لفرونتكس وهي "عملية هيرا ٢" شاركت قوارب الدوريات، والطائرات والحوامات من إسبانيا، وإيطاليا، وفنلندا، والبرتغال، على طول حدود موريتانيا، والسنغال، والرأس الأخضر في اعتراض القوارب وإعادتها مباشرة إلى الشاطئ[٦٣].

٦١- والحكومات الأوروبية ليست الوحيدة التي تنظر إلى مأساة الهجرة على أنها في الدرجة الأولى مشكلة تستدعي تدخل الجيش والشرطة. فمئات الألوف من المكسيكيين وغيرهم من أمريكا اللاتينية يحاولون عبور الحدود إلى الولايات المتحدة الأمريكية. وعندما اعتُقل عشرات الآلاف من الناس أثناء محاولتهم عبور الحدود بطريقة غير شرعية خلال عاميّ ٢٠٠٥ و٢٠٠٦، وقعّ الرئيس بوش على قانون الجدار العازل الذي ينص على وضع خطط لبناء جدار بطول ١١٢٥ كم، لمنع الناس من عبور الحدود بطريقة غير شرعية[٦٤]. وقد انتُقدت أستراليا أيضاً لتشديد سياسات الهجرة واللجوء الخاصة بها[٦٥].

باء - الحاجة إلى الاعتراف باللاجئين بسبب الجوع

٦٢- إن حقوق اللاجئين محمية قانوناً بموجب الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١. وكان الهدف من قانون اللاجئين الدولي، الذي جرت صياغته في أعقاب الحرب العالمية الثانية لحماية الفارين من البلدان الشيوعية، تأمين الحماية للناس الذين يخافون لأسباب وجيهة من التعرض للاضطهاد، الذي يُفهم على أنه انتهاكات جسيمة لحقوقهم المدنية والسياسية. وقد وسعت التطورات القانونية على الصعيد الإقليمي، خاصة في أفريقيا وأمريكا اللاتينية، نطاق هذا المفهوم ليشمل حماية أولئك الذين يفرّون من حالة العنف العامة، أو من الاعتداء الأجنبي، أو الصراعات الداخلية، أو الانتهاكات الجماعية لحقوق الإنسان، أو غير ذلك من الحالات التي تخل بشكل خطير

---

[61] BBC News, 30 November 2006 http://news.bbc.co.uk/go/pr/fr/-/2/hi/europe/6160633.stm.

[62] BBC News, 24 October 2006 http://news.bbc.co.uk/go/pr/fr/-/2/hi/talking_point/5404816.stm.

[63] BBC News, 10 September 2006 http://news.bbc.co.uk/go/pr/fr/-/2/hi/europe/5331896.stm.

[64] BBC News, 27 October 2006 http://news.bbc.co.uk/go/pr/fr/-/2/hi/americas/6090060.stm.

[65] Human Rights Watch http://hrw.org/english/docs/2006/08/11/austra13964.htm.

بالنظام العام. وقد طبّقت دول كثيرة في السنوات الخمسين الأخيرة اتفاقية عام ١٩٥١ على طالبي اللجوء السياسي الآخرين مثل "الشخص الذي يعتبر مستوفياً لشروط الحصول على اللجوء لأسباب إنسانية" (إعلان اللجنة الوزارية لمجلس أوروبا بشأن اللجوء الإقليمي لعام ١٩٧٧). ووسّعت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بشكل كبير من الناحية العملية، نطاق فئات الأشخاص الذين يهمّها شأنهم، وذلك لمساعدة وحماية المشردين داخلياً في الوقت الحاضر، أو الأشخاص عديمي الجنسية، أو طالبي اللجوء[٦٦]. ومع ذلك، لم تُراعَ فعلياً انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التحرر من الجوع.

٦٣- ويشدد المقرر الخاص على هذه النقطة الجوهرية: إذ لا ينبغي الخلط بين فئة اللاجئين بسبب الجوع والفئات الأخرى المسماة "اللاجئون الاقتصاديون". فاللاجئ الاقتصادي قد يكون أحد الأشخاص الذين ينشدون حياة أفضل عن طريق الهجرة إلى بلد آخر. ويقومون بهذا الأمر طوعاً. أما اللاجئ بسبب الجوع فلا ينتقل طوعاً. إذ إنه يُرغَم على الهرب. فالجوع يهدد حياته وحياة عائلته بشكل مباشر. وهو لا يملك الخيار، خاصة عندما تَضرب المجاعة بلداً بكامله أو منطقة بكاملها (على سبيل المثال، المجاعة التي أصابت في عام ٢٠٠٥ منطقة الساحل في أفريقيا جنوب الصحراء)، واللاجئون بسبب الجوع لا خيار آخر أمامهم سوى الهرب عبر الحدود الدولية.

٦٤- لكل كائن بشري الحق في الغذاء والحق الأساسي في التحرر من الجوع. وقد اعترفت المادة ١١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلاً عن الكثير من الصكوك الدولية الأخرى، بهذين الحقّين من دون أي قيد ذي صلة بالإقليم أو بالاختصاص. وسبق للمقرر الخاص أن عرض، في العديد من تقاريره السابقة (انظر E/CN.4/2006/44)، النتائج القانونية المترتبة على انتفاء القيود ذات الصلة بالإقليم أو بالاختصاص: فالدول مُلزمة باحترام وحماية وإعمال الحق في الغذاء لجميع الناس الذين يعيشون ضمن نطاق ولايتها أو في البلدان الأخرى. ويعني هذا الأمر، في هذا السياق الخاص، أن على الحكومات التزاماً قانونياً بمساعدة اللاجئين من الجوع، بصرف النظر عن بلدهم الأصلي أو وضعهم.

٦٥- ومع ذلك، تعتبر أغلب الحكومات أن قيام الناس بعبور الحدود الدولية لكي يتحرروا من الجوع، أمراً غير قانوني. ويرى المقرر الخاص هذا الرد عار على الإنسانية. إذ أن أفضل ما يُمكن عمله مع من يهرب من الجوع هو الاعتراف بحقه في طلب اللجوء وطلب حماية اللجوء المؤقت، وكذلك الاعتراف على الأمد الطويل بأنه لاجئ له الحق في الحماية الدولية. ومن غير المبرر احتجاز الهاربين من الجوع ومن ثَمَ ترحيلهم إلى إقليم ستستمر فيه معاناتهم من الجوع ومن نقص التغذية المزمن. وكما بينت حقاً المفوضية السامية لحقوق الإنسان: "ليس ثمة ما يميز إنساناً يواجه الموت من المجاعة عن إنسان آخر مهدد بالإعدام بإجراءات موجزة بسبب معتقداته السياسية"[٦٧].

٦٦- إن مبدأ عدم الإعادة القسرية مبدأٌ راسخ تماماً في القانون الدولي. ويفيد هذا المبدأ بأنه لا يجوز رفض أو إعادة أو ترحيل أي شخص إلى إقليم تكون فيه حياته أو سلامته الجسدية أو حريته مهددة. وبناء عليه، ناشد المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، منفرد

---

66 See note 47 above.

67 OHCHR, Fact Sheet 20, *Human Rights and Refugees*.

نـــواك، جميع الحكومات "تتقيد بمبدأ عدم الإعادة القسرية تقيداً دقيقاً وبألا تبعد أي شخص إلى حدود أو أقاليم يكون فيها عرضة فيها لخطر انتهاكات حقوق الإنسان، بغض النظر عما إذا كان قد تم الاعتراف أم لم يعترف به رسمياً كلاجئ" (A/60/316، الفقرة ٥٢).

٦٧- والـــيوم، مـــن الأهمـــية بمكـــان أن يجري توسيع نطاق هذه الحماية لتشمل حماية اللاجئين من الجوع، وللاعتراف بأن لهم على الأقل الحق في طلب اللجوء، لكن فوراً، والحق في الحصول على حماية في اللجوء المؤقت. ومـــن الضروري على الأمد الطويل، أثناء تحديد اللاجئين، مراعاة أكثر الانتهاكات جسامة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك الانتهاكات التي تتعلق بالحق في الغذاء. وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي على الدول أن تنظر في إمكانـــية توسيع نطاق تعريف اللاجئين، سواء من خلال مراجعة الصكوك الدولية القائمة، أم من خلال اعتماد صـــكوك جديـــدة لحمايـــة جميع اللاجئين، وأولئك الفارين من الانتهاكات الجسيمة لحقوقهم المدنية والسياسية وكذلك الذين يفرون هرباً من الانتهاكات الجسيمة لحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

خامساً - الاستنتاجات والتوصيات

٦٨- إن استئصال الجوع والقضاء على انتهاكات حق الإنسان في الغذاء هما ذَوا أولوية ملحة أمام الحكومات في يومـــنا هذا. فمن غير المقبول، في عالم أكثره ثراءً من أي وقت مضى، أن يعاني الأطفال والنساء والرجال من الجـــوع والمجاعـــة. كمـــا أن الجوع وعدم توفر الموارد الإنتاجية الكافية للناس كي يتمكنوا من إطعام أنفسهم، سيؤديان دوماً إلى نشوب النـــزاعات وإلى إجبار الأطفال على ترك مدارسهم ليمارسوا العمل القسري بما في ذلك تجنيدهم في القوات المسلحة. وسيواصل الجوع أيضاً إرغام الناس على الهرب من بلدانهم. على أن الردّ لا يكون بتجريم أولئك الذين يعانون من الجوع. بل ينبغي أن يتمثل في اتخاذ إجراءات مباشرة لاحترام وحماية وإعمال الحق في الغذاء لكل كائن بشري.

٦٩- **ويقدم المقرر الخاص التوصيات التالية:**

(أ) يـــتعين عـــلى الحكومـــات، في إعمالها للحق في الغذاء على الصعيد الوطني، أن تحذو حذو حكومات البرازيل، وبوليفيا، وجنوب أفريقيا، وغواتيمالا، وجمهورية فنـــزويلا البوليفارية، والهند. ويشجع المقرر الخاص الحكومات على اعتماد أطر قانونية ملائمة لتضمن الحق في الغذاء للجميع، بما في ذلك، أضعف فـــئات الـــناس، عـــلى وجـــه الخصوص. وينبغي أن ينطوي هذا الأمر على تعريف واضح للحق في الغذاء وللالتزامات التي قطعتها الحكومات باحترام وحماية وإعمال الحق في الغذاء، من دون تمييز، ناهيك عن توفير آليات إشراف راسخة ومستقلة ومُمَوَلة تمويلاً كافياً؛

(ب) ينـــبغي أن تـــتخذ جميع الحكومات خطوات مباشرة للقضاء على جوع الأطفال. وينبغي أن يشـــمل ذلـــك بـــرامج تتصدى لمسائل الأمن الغذائي وتأمين سبل كافية للمعيشة، ناهيك عن مسائل الأمن الـــتغذوي، خاصـــة نقـــص فيتامين ألف والحديد واليود والترويج للرضاعة. ولا بد من جعل برامج الوجبة المدرسية عامّةً ومن ضمان التغذية الكافية لجميع الأطفال. ويجب تصميم برامج خاصة للمائة والأربعين مليون طفل دون سن الثانية عشرة ممن لا تتوفر لهم مدارس حتى الآن؛

(ج) ويجب على الحكومات والوكالات الدولية أن تضمن العبور الآمن وفقاً للقانون الإنساني الدولي كما يجب ضمان أن تستوفي مساعدات الإغاثة الاحتياجات الخاصة بالعائلات وبأولادهم من الغذاء والتغذية في حالات الطوارئ مثل النزاعات والكوارث الطبيعية؛

(د) يجب على جميع القوات المسلحة الحكومية وغير الحكومية أن تتوقف عن تجنيد الأطفال كمحاربين أو للقيام بمهامّ أخرى، وأن تقوم بعتق الأطفال الذين لا يزالون في خدمتها، ولا بد أيضاً من اتخاذ تدابير لتجنب تجنيد الأطفال المحاربين الذين يُرغمون على هذا الأمر بسبب الجوع؛

(ه) ينبغي لجميع الحكومات والوكالات الدولية أن تعالج أسباب الهجرة والنزاع المسلح من جذورها، وأن تقوم بإعمال الحق في الغذاء في بلدان لا خيار للناس فيها سوى الهرب أو في بلدان يُجبَر أطفالها على الالتحاق بالمجموعات المسلحة من أجل الحصول على الغذاء لأنفسهم ولعائلاتهم؛

(و) يتعين على الدول أن تمتنع عن ترحيل من هربوا من بلدانهم بسبب الجوع وانتهاكات الحق في الغذاء. وينبغي للدول أن تراعي الحماية القانونية للمرغمين على الهرب لأسباب ذات صلة بالانتهاكات الجسيمة لحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك انتهاكات الحق في الغذاء، سواء من خلال مراجعة الصكوك الدولية القائمة المتعلقة بحماية اللاجئين أم من خلال اعتماد صكوك جديدة.

(ز) جميع الحكومات مسؤولة عن احترام الحق في الغذاء. إذ إن المادة ١١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليق العام رقم ١٢ للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يرتّبان التزاماً يتجاوز حدود الولاية الإقليمية، يحتم على جميع الدول الأعضاء احترام الحق في الغذاء لجميع البشر، بصرف النظر عن جنسيتهم. ويجب أن تشمل هذه المسؤولية مبدأ عدم الترحيل القسري للناس الذين ستُهدَد حياتهم إذا رُحِّلوا. وينبغي ألا تقوم الحكومات بطرد أي شخص أو إعادته أو ترحيله إلى دولة أخرى إذا كانت هنالك أسباب جوهرية تدعو للاعتقاد بأنه سيواجه خطر المعاناة من الجوع أو من نقص التغذية المزمن أو خطر انتهاكات الحق في الغذاء. وينبغي للحكومات أن تعترف بحق اللاجئين بدافع من الجوع في طلب اللجوء والحق في اللجوء المؤقت أثناء المجاعة.